

شرح مبسط لمفهوم العدالة الانتقالية وآلياتها: ما هي ومن أين تبدأ؟



تقدّم هذه الورقة الموجزة لمحة عن الأسئلة التي تطرحها العدالة الانتقالية
والحقوق التي تسعى إلى حمايتها ووسائل تحقيقها



شرح مبسط لمفهوم العدالة الانتقالية وآلياتها: ما هي ومن أين تبدأ؟

تقدّم هذه الورقة الموجزة لمحة عن الأسئلة التي تطرحها العدالة الانتقالية والحقوق التي تسعى إلى حمايتها ووسائل تحقيقها

تبدأ العدالة الانتقالية بسؤال بسيط وصعب في الوقت نفسه: كيف يعالج المجتمع، أي مجتمع، سنوات من الانتهاكات؟ ويتفرع عن هذا السؤال عدد من الأسئلة الأساسية: ماذا حدث؟ ومن يتحمل المسؤولية؟ وكيف يمكن كشف الحقيقة، وإنصاف الضحايا وجبر أضرارهم، وتغيير الظروف التي سمحت بوقوع الانتهاكات لمنع تكرارها؟ تتجاوز الإجابة عن هذه الأسئلة معالجة الماضي ومحاسبة المسؤولين عنه، لتشمل بناء مؤسسات تحمي الحقوق، وتستعيد ثقة المجتمع، وتمهد لسلام قابل للاستمرار. انطلاقاً من ذلك، تقدّم هذه الورقة الموجزة مدخلاً إلى عناصر العدالة الانتقالية وآلياتها، وعلاقتها بالحوار المجتمعي والمصالحة وبناء السلام، والمعايير التي تساعد على تقييم أي مسار لها.

ما المقصود بالعدالة الانتقالية؟

وفقاً للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإن [العدالة الانتقالية](#) هي مجموعة من التدابير القضائية وغير القضائية لمعالجة إرث الانتهاكات الجسيمة بعد نزاع أو حكم قمعي. وتشمل البحث عن الحقيقة والمفقودين، والتحقيق والمساءلة، وجبر الضرر، والإصلاح الدستوري والقانوني والمؤسسي، ومشاركة المجتمع المدني، وتخليد الذكرى، والمبادرات الثقافية.

كلمة "انتقالية" تصف الظرف الذي تُستخدم فيه هذه التدابير؛ أما الحقوق التي تتناولها، ومنها حق الضحايا في معرفة الحقيقة والإنصاف، فلا تزول بانتهاء المرحلة الانتقالية. مع الاعتراف بوجود صيغ أخرى لتعريف العدالة الانتقالية، لكنها تتفق عموماً على الفكرة الأساسية ومعالجة إرث الانتهاكات الجسيمة بوسائل متعددة.

[ترتبط العدالة الانتقالية ببناء السلام المستدام](#)، لأن توقف العنف لا يعالج وحده المظالم وآثار الانتهاكات التي قد تغذي نزاعات جديدة. ويمكن للعدالة الانتقالية أن تدعم السلام من خلال كشف الحقيقة، وإنصاف الضحايا، وتعزيز سيادة القانون، واستعادة الثقة بالمؤسسات، ومعالجة الأسباب التي سمحت بوقوع الانتهاكات. ويعتمد هذا الأثر على شمول المسار لمختلف فئات الضحايا، وملاءمته للسياق المحلي، وربط نتائجه بإصلاحات فعلية. لأن المسارات التي تتجاهل حقوق الضحايا أو تستخدم المصالحة لتجاوز المساءلة تُبقي المظالم وأسباب النزاع من دون معالجة، وتطلب من المتضررين قبول التعايش قبل أن يُعترف بما أصابهم، مما يجعل أي مصالحة تقوم عليها هشة. ويساعد الحوار المجتمعي على فهم ما تحتاجه المجتمعات المتضررة للعيش معاً بأمان، وإشراكها في تحديد أولويات معالجة آثار الانتهاكات.

ما هي عناصر العدالة الانتقالية؟

تُعرض العدالة الانتقالية عادةً من خلال [أربعة عناصر](#) مترابطة: كشف الحقيقة، والعدالة والمساءلة، وجبر الضرر، وضمانات عدم التكرار. يجب كل عنصر عن سؤال مختلف، وتحتاج معالجة الانتهاكات إلى العمل عليها معاً.

كشف الحقيقة... ماذا حدث ولمن وكيف؟

يعني كشف الحقيقة؛ معرفة الوقائع التي أُخفيت أو ظلت موضع خلاف: ما الانتهاكات التي وقعت، ومن تضرر منها، وما مصير المفقودين؟ ويشمل أيضاً فهم كيف حدثت الانتهاكات، وما إذا كانت حوادث منفردة أو جزءاً من

ممارسة متكررة، وما دور المؤسسات في استمرارها. ولهذا الحق معنى مباشر لدى الضحايا والأسر؛ فأسرة الشخص المختفي تحتاج إلى جواب موثوق عن مصيره، حتى إن لم تُعرف بعد جميع تفاصيل اختفائه.

العدالة والمساءلة... من يتحمل المسؤولية؟

تعني المساءلة: تحديد مسؤولية من نفذوا الانتهاكات ومن أمروا بها أو أسهموا في وقوعها، وفق الأدلة والقانون. وتشمل التحقيق والملاحقة القضائية في الجرائم، وقد تشمل إجراءات إدارية أو تأديبية بحسب طبيعة المسؤولية. ويقتضي تحقيق العدالة إنصاف الضحايا، مع حماية حقوق المتهمين وإجراء محاكمات عادلة.

جبر الضرر... ما الذي يحصل عليه المتضررون؟

يعني جبر الضرر: الاعتراف بما أصاب الضحايا والعمل على معالجة آثاره قدر الإمكان. وقد يتمثل في إعادة حق أو ممتلكات، أو تعويض مالي، أو علاج وتأهيل، أو رد اعتبار واعتراف رسمي بالانتهاك، أو كل أو بعض مما ذكر دفعة واحدة.

ويختلف ما يحتاجه المتضررون بحسب ما وقع لهم، فما تحتاجه أسرة مفقود قد يختلف عما يحتاجه ناج من التعذيب أو شخص فقد منزله، وقد يكون جبر الضرر لأفراد أو لجماعات.

ضمانات عدم التكرار... ما الذي يجب تغييره؟

تتناول ضمانات عدم التكرار الأسباب والقواعد والممارسات التي سمحت بوقوع الانتهاكات. وهي تسأل: ما الذي ينبغي تغييره في القوانين والمؤسسات وطريقة عملها حتى لا يتعرض أشخاص آخرون للضرر نفسه؟ ويشمل ذلك إصلاح القضاء وأجهزة الأمن والجيش ونظام الاحتجاز، ومعالجة تركّز السلطة والتمييز، وتعزيز الرقابة والمساءلة، فهذه الظروف قد تسمح باستمرار الانتهاكات حتى بعد تغيير الأشخاص المسؤولين.

كيف تتحول العناصر إلى آليات ومسارات عملية؟

بعد تحديد ما تسعى العدالة الانتقالية إلى تحقيقه، يبرز سؤال عملي: كيف تتحول هذه العناصر إلى عمل؟ تُستخدم لذلك آليات متعددة، تذكر [المفوضية السامية لحقوق الإنسان](#) من بينها المحاكمات، والبحث عن الحقيقة، وبرامج جبر الضرر، وحفظ الذاكرة، والمشاورات. ولكل آلية وظيفة، وقد تتقاطع مهام الجهات القائمة عليها؛ لذلك يلزم تحديد اختصاصاتها وتنسيق عملها، مع حماية الضحايا ومعلوماتهم.

لجان الحقيقة:

تُشأ لجنة الحقيقة عادةً للتحقيق في فترة محددة وأمّاط واسعة من الانتهاكات. تستمع إلى الضحايا والشهود، وتراجع الوثائق، وقد تُجري جلسات علنية أو سرية بحسب تقدير سلامة أصحاب الشهادات ورغبتهم. وتصدر تقريراً يبيّن الوقائع التي أمكن التحقق منها، وأسباب حدوث الانتهاكات، وما تقترحه من إصلاحات وجبر ضرر. وهي لا تصدر أحكاماً جنائية، لكن قد تساعد نتائجها القضاء.

ومن أبرز الأمثلة [لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا](#)، التي حققت في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بين عامي 1960 و 1994، وتلقت أكثر من 21 ألف إفادة من أشخاص قالوا إنهم تعرضوا لانتهاكات. وعقدت جلسات استماع

للضحايا، ثم أصدرت تقريراً موسعاً وثّق الانتهاكات، وحدد أنماطها ودور مؤسسات الدولة والتنظيمات المختلفة فيها، وقدم توصيات بشأن جبر الضرر والإصلاح.

البحث عن المفقودين والمختفين:

يبدأ البحث عن المفقودين بجمع المعلومات التي سبق للأسر والجهات المختلفة توثيقها. فقد بحثت أسر كثيرة عن أقاربها لسنوات، وقدمت بلاغات إلى جهات رسمية أو شاركت معلوماتها مع منظمات حقوقية وإنسانية وروابط الضحايا. تجمع الجهة المختصة هذه البلاغات والسجلات وتحقق منها، وتتيح للأسر الإبلاغ عن حالات جديدة أو تحديث معلومات سابقة، من دون أن تضطر إلى بدء البحث من الصفر، ودون أن تسبب ضرراً للأسر من إعادة التكرار، وتُحفظ المعلومات في قاعدة بيانات آمنة، مع توضيح كيفية استخدامها للأسر وحماية خصوصيتها.

ثم تُقارن المعلومات بسجلات الاحتجاز والمحاكم والمستشفيات والوفيات والمعابر ومواقع الدفن، بحثاً عما يساعد على معرفة مصير الشخص. وإذا رجحت وفاته، قد يشمل البحث فحص مواقع الدفن والرفات، ومقارنتها بالبيانات الطبية أو عينات الحمض النووي لأفراد أسرته، وتسليم الرفات إلى ذويه بكرامة بعد التحقق من هويته. ويجب إطلاع الأسرة على ما يُعرف وما لا يزال غير مؤكد. وإذا عُثر على رفات أو وثائق قد تُستخدم أمام القضاء، تُوثّق طريقة العثور عليها وحفظها والجهات التي تسلمتها، حتى تبقى الأدلة سليمة.

ومن أبرز التجارب في هذا المجال تجربة البوسنة والهرسك عقب الحرب التي شهدتها البلاد بين عامي 1992 و 1995، إذ أنشئ معهد وطني للبحث عن المفقودين بصرف النظر عن انتمائهم القومي أو الديني، بدعم من [اللجنة الدولية لشؤون المفقودين](#). اعتمدت العملية على جمع معلومات الأسر وتوحيد سجلات المفقودين، وفحص المقابر الجماعية، ومقارنة الحمض النووي المستخرج من الرفات بعينات يقدمها أقارب المفقودين. وقد أسهمت هذه الجهود في [الكشف عن مصير نحو ثلاثة أرباع الأشخاص الذين فقدوا خلال النزاع في البوسنة والهرسك، والبالغ عددهم قرابة 30 ألف شخص](#)، وأتاحت لكثير من الأسر معرفة مصير أقاربها واستعادة رفاتهم.

التحقيقات والمحاكمات:

تبدأ الملاحقة القضائية بالتحقيق في الانتهاك وجمع الأدلة لتحديد الأشخاص الذين قد يتحملون مسؤولية جنائية عنه. وإذا توافرت أدلة كافية، تُحال القضية إلى محكمة مستقلة تستمع إلى الأطراف وتفحص الأدلة قبل إصدار حكمها. وخلال ذلك يُفترض أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، ويُمنح حق الدفاع والطعن وفق [ضمانات المحاكمة العادلة](#). ويجب أيضاً تمكين الضحايا من المشاركة وحماية الشهود، وفق الإجراءات المقررة.

وقد أظهرت تجارب الدول الخارجة من نزاعات واسعة أن محاكمة جميع المشتبه في مسؤوليتهم عن كل واقعة ليست ممكنة، ولا سيما عندما تشمل الانتهاكات آلاف القضايا وعدداً كبيراً من الفاعلين، بينما تكون قدرات القضاء والأدلة المتاحة محدودة. لذلك تضع جهات الادعاء عادةً خطة لترتيب القضايا، تبدأ بالجرائم الأشد خطورة، والملفات التي تتوافر فيها أدلة أقوى، والأشخاص الذين يُشتبه في تحملهم مسؤولية أكبر عن التخطيط للانتهاكات أو إصدار الأوامر أو الإشراف على تنفيذها. ومن الأمثلة على ذلك [المحكمة الخاصة بسيراليون](#)، التي حُددت ولايتها بمحاكمة الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الأكبر عن الجرائم الجسيمة المرتكبة خلال الحرب.

ولا يعني ترتيب الأولويات إسقاط بقية الجرائم أو اعتبار حقوق ضحاياها أقل أهمية، إذ ينبغي أن تقوم الاختيارات على معايير معلنة وموضوعية تُطبق دون تمييز، وأن يستمر توثيق القضايا التي لم تصل بعد إلى المحكمة وحفظ

أدلتها، بما يسمح بالتحقيق فيها لاحقاً إذا توافرت الإمكانيات. كما يجب شرح هذه السياسة للضحايا حتى يعرفوا سبب تقدم بعض القضايا وتأخر غيرها، وما الذي سيحدث للملفات التي لم تُعرض على المحكمة بعد.

برامج جبر الضرر:

برنامج جبر الضرر هو نظام تنشئه الدولة لإنصاف أعداد كبيرة من الضحايا من دون أن يضطر كل منهم إلى رفع دعوى قضائية منفصلة. ويحدد البرنامج الانتهاكات التي يغطيها، وفئات المستفيدين، والأدلة المطلوبة. وينبغي أن يراعي صعوبة احتفاظ الضحايا بالوثائق بعد سنوات من النزاع أو التهجير، وأن يتيح إجراءات آمنة وواضحة للمهجرين وذوي المفقودين **والناجين والناجيات من العنف الجنسي** وغيرهم.

ولا يقتصر الجبر على التعويض المالي، حيث يشمل إعادة الممتلكات والحقوق، والرعاية الطبية والنفسية، وتسوية الأوضاع القانونية أو الوظيفية، ودعم السكن والتعليم، والاعتراف الرسمي بالانتهاك. وفي المغرب، شملت **تدابير جبر الضرر التي أوصت بها هيئة الإنصاف والمصالحة** التعويض والتغطية الصحية والإدماج الاجتماعي وتسوية أوضاع بعض الضحايا.

الإصلاح الدستوري والقانوني:

يهدف الإصلاح الدستوري والقانوني إلى مراجعة القواعد التي سمحت بوقوع الانتهاكات أو عجزت عن منعها. فعلى المستوى الدستوري، **قد يشمل ذلك** ضمان الفصل بين السلطات، واستقلال القضاء، والمساواة أمام القانون، وحماية الحقوق والحريات، ووضع قيود واضحة على سلطات أجهزة الأمن وحالات الطوارئ. وتساعد هذه الضمانات على منع تركيز السلطة أو استخدامها من دون رقابة ومساءلة.

أما الإصلاح القانوني، فيشمل إلغاء القوانين الاستثنائية أو التمييزية، وتجريم التعذيب والاختفاء القسري والجرائم الدولية، وتنظيم الاعتقال والاحتجاز، وحماية الشهود والضحايا، وتوفير سبل للطعن والإنصاف واستعادة الحقوق والممتلكات. كما يتطلب **مراجعة القوانين القديمة** للتأكد من انسجامها مع الدستور والمعايير الدولية. فإذا حظر الدستور الاحتجاز التعسفي، وجب أن يحدد القانون حالات التوقيف ومدته، **وحق المحتجز في المثول أمام القضاء** خلال مدة محددة والطعن في احتجازه.

إصلاح المؤسسات وفحص سجلات العاملين:

ينقل **إصلاح المؤسسات** الضمانات الدستورية والقانونية إلى طريقة العمل اليومية داخل القضاء وأجهزة الأمن والسجون ومؤسسات الإدارة والرقابة. وقد يشمل إعادة تحديد صلاحيات هذه الجهات، وتعزيز استقلال القضاء، وضمان تسجيل المحتجزين، وإخضاع أماكن الاحتجاز للرقابة، وإنشاء طرق آمنة لتقديم الشكاوى والتحقيق فيها. ويُقاس الإصلاح بتغيير أداء المؤسسة وعلاقتها بالأفراد، لأن تغيير اسمها أو استبدال قيادتها لن يمنع تكرار الانتهاكات إذا بقيت ممارساتها السابقة قائمة.

أما فحص سجلات العاملين فيعني مراجعة أهلية كل شخص للاستمرار في منصب عام حساس، مثل القاضي أو ضابط الأمن أو مسؤول السجن، استناداً إلى سلوكه ومسؤوليته الفردية. ويجب إبلاغ الشخص بما نُسب إليه ومنحه فرصة للرد والطعن. وتحذر **إرشادات مفوضية الأمم المتحدة** من الإبعاد الجماعي القائم على مجرد الانتماء إلى مؤسسة أو جهة. كما أن إبعاد شخص من منصبه إجراء إداري لحماية المؤسسة والجمهور، ولا يُعد حكماً جنائياً أو بديلاً عن المحاكمة إذا وُجدت أدلة على ارتكابه جريمة.

حفظ الأرشيف وتخليد الذكرى:

تشمل الأرشيفات سجلات السجون والمحاكم والمستشفيات والأجهزة الأمنية والدوائر العقارية، إلى جانب الصور والشهادات وغيرها من المواد التي تساعد على معرفة ما حدث. فقد يكشف سجل احتجاز مصير مفقود، أو تثبت وثيقة عقارية حق شخص هُجّر من منزله، أو تساعد أوامر مكتوبة على تحديد المسؤولية عن انتهاك معين. لذلك ينبغي تأمين هذه السجلات ومنع إتلافها أو العبث بها، ثم جردها وحفظها وتنظيم الاطلاع عليها بما يحمي البيانات الشخصية وسلامة الشهود.

أما حفظ الذاكرة فيشمل توثيق شهادات الضحايا، وتخليد ذكراهم، وحماية مواقع الانتهاكات، وإنشاء النصب والمتاحف، ومراجعة كيفية عرض الماضي في التعليم والمجال العام. وينبغي أن يشارك الضحايا والمجتمعات المتضررة في اختيار ما يُحفظ وكيف يُعرض، حتى تعكس الذاكرة تجارب مختلفة ولا تتحول إلى رواية رسمية تستبعد فئة أو أكثر من الضحايا.

المشاورات ومشاركة المتضررين:

تساعد المشاورات على معرفة ما يحتاجه الضحايا قبل وضع القوانين والبرامج. فقد تكون أولوية أسرة المفقود معرفة مصيره، بينما يحتاج ناج من التعذيب إلى العلاج والحماية، ويطالب شخص مهجّر باستعادة منزله. ولا تستطيع المؤسسات تحديد هذه الأولويات من دون الاستماع إلى أصحابها.

ولا تتحقق المشاركة بعقد مؤتمر واحد أو دعوة عدد محدود من الأشخاص للتعليق على قرارات جاهزة. ينبغي أن تشمل المشاورات مناطق وفئات مختلفة، وأن تتيح وسائل آمنة لمشاركة النساء والمهجرين والأشخاص ذوي الإعاقة والناجين من العنف الجنسي وغيرهم ممن يصعب وصولهم إلى المؤسسات. وتصبح المشاركة فعلية عندما يظهر أثرها في القرارات، وتوضح الجهة المسؤولة ما أخذت به من مقترحات وأسباب استبعاد غيرها.

الحوار المجتمعي والمصالحة:

يساعد الحوار المجتمعي السكان المتأثرين بالعنف على مناقشة ما غيرته الانتهاكات في حياتهم وعلاقاتهم، وما يحتاجونه ليعيشوا معاً بأمان. وقد يتناول، مثلاً، مخاوف العائدين إلى منطقة نزحوا منها، أو الخلافات بشأن المنازل والممتلكات، أو شعور بعض الأسر بأن الضرر الذي أصابها لم يُعترف به. ويمكن عقد لقاءات منفصلة مع الفئات المتضررة إذا كان جمعها في مكان واحد غير آمن أو غير مرغوب فيه. ولكي يكون الحوار مفيداً، يجب أن يستطيع المشاركون التعبير بحرية، وأن تُترجم القضايا التي يثيرونها إلى خطوات عملية لمعالجتها.

أما المصالحة فهي عملية تدريجية تهدف إلى إصلاح العلاقات التي أضر بها العنف، سواء بين السكان أو بينهم وبين مؤسسات الدولة. ويمكن أن تسهم معرفة الحقيقة والمحاسبة وجبر الضرر وإصلاح المؤسسات في استعادة الثقة، لكنها لا تفرض على الضحايا الصفح أو التنازل عن حقوقهم ودعاويهم. لذلك، لا تُقاس المصالحة بعدد الاجتماعات أو مراسم الاعتذار، وإنما بمدى شعور المتضررين بالأمان واستعادة حقوقهم وقدرتهم على المشاركة في الحياة العامة دون خوف أو تمييز.

بأي معايير نقيّم مسار العدالة الانتقالية؟

تساعد المعايير الآتية على تقييم مدى فعالية مسار العدالة الانتقالية ، وما إذا كان متاحاً للضحايا وقادراً على حماية حقوقهم وتحقيق نتائج فعلية، وإمكانية تطبيقها في صورة أسئلة عملية على كل هيئة أو قانون أو قرار، بدلاً من الاكتفاء بإعلان الالتزام بها.

الملاءمة للسياق والملكية الوطنية:

لا توجد صيغة واحدة للعدالة الانتقالية تصلح لجميع البلدان. ينبغي تصميم المسار بناءً على طبيعة الانتهاكات، والفئات والمناطق المتضررة، وقدرة المؤسسات، وأولويات الضحايا والمجتمع. وتعني الملكية الوطنية مشاركة الضحايا والمجتمع المدني والجهات المحلية في تصميم المسار وتنفيذه وتقييمه، من دون أن تحتكر السلطة العملية أو تُستنسخ تجربة بلد آخر من غير مراعاة واقع البلد المعني.

الشمول وعدم التمييز:

يعني الشمول أن يحدد مسار العدالة الانتقالية بوضوح من يحق له الاستفادة من آلياته، وما الانتهاكات التي يعالجها، والفترة التي ينظر فيها. ويعني عدم التمييز أن تُعامل مطالب المتضررين وفق معايير معلنة، بصرف النظر عن مكان وقوع الانتهاك أو انتماء الضحية أو الجهة المنسوب إليها ارتكابه. وقد تبدأ التحقيقات بالجرائم الأشد خطورة أو بالقضايا التي تتوافر فيها أدلة أقوى، وفق أولويات تُعلن أسبابها، مع حفظ الملفات الأخرى وحقوق أصحابها. وتراعي هذه المعايير اختلاف الوقائع والمسؤوليات واحتياجات الضحايا، وتتيح لكل متضرر سبيلاً واضحاً للمطالبة بحقوقه.

مركزية الضحايا والأمان وإمكان الوصول:

تعني مركزية الضحايا أن تُبنى العملية على احتياجاتهم وأولوياتهم، وأن يشاركوا في تصميم قواعدها ومتابعة تنفيذها. ويشمل الأمان حماية هوية من يدلي بشهادته، وشرح كيفية استخدام معلوماته، وحمايته من الضغط أو الانتقام بسبب مشاركته. ويجب أن يتمكن الضحايا من استخدام الآليات المتاحة فعلياً، بصرف النظر عن مكان إقامتهم أو إعاقاتهم أو وضعهم الاقتصادي. ويتطلب ذلك إجراءات واضحة وبسيطة، وخدمات قريبة أو متاحة عن بُعد، ومعلومات بلغة مفهومة، وتجنب طلب وثائق يصعب على المتضررين توفيرها. كما يستلزم ترتيبات مناسبة للمهجرين والأشخاص ذوي الإعاقة والناجين من العنف الجنسي وغيرهم ممن يواجهون عوائق إضافية.

الاستقلال والحياد وسيادة القانون:

يُختبر استقلال الجهات التي تتولى كشف الحقيقة والبحث عن المفقودين وجبر الضرر بطريقة تعيين أعضائها، ومواردها، وقدرتها على الوصول إلى السجلات والعمل من دون تدخل سياسي، وكيفية منع تضارب المصالح ومعالجته. وتُختبر عدالة المحاكمات باستقلال قضاتها، واحترام حقوق الدفاع، وبناء القضايا على الأدلة، وإمكان الطعن في الأحكام. يحتاج الضحايا إلى جهات تتعامل مع شهاداتهم بجدية، ويحتاج المتهمون إلى قاضٍ لا يفترض إدانتهم مسبقاً. ويُضعف الإخلال بهذه الضمانات الثقة في النتائج.

التكامل والشفافية والاستدامة:

تحتاج الجهات العاملة في العدالة الانتقالية إلى تحديد مسؤولية كل منها والتنسيق في حفظ الأدلة وتبادل المعلومات بأمان، حتى لا يضطر الضحايا إلى تكرار شهاداتهم بلا ضرورة. وتعني الشفافية أن توضح كل جهة ما يدخل في اختصاصها، وكيف تُقدّم إليها البلاغات أو الطلبات، وعلى أي أساس تتخذ قراراتها، وكيف يمكن مراجعة تلك القرارات.

وعليها أيضاً نشر معلومات دورية عن تقدم عملها ونتائجه، مع حماية هوية الضحايا والشهود وبياناتهم الحساسة. وتتطلب الاستدامة تمويلاً وكوادر وخطة تضمن استمرار هذا العمل بعد تغيير المسؤولين أو انتهاء المرحلة الانتقالية.

من الإطار العام إلى سوريا:

تقدم هذه الورقة المبسطة لمحة عن الأسئلة التي تطرحها العدالة الانتقالية، والحقوق التي تسعى إلى حمايتها، والوسائل التي يمكن استخدامها لتحقيقها. ويتضح من هذه الملمحة أن إنشاء هيئة أو إصدار قانون يمثل بداية عمل يحتاج إلى مشاركة الضحايا، وتعاون المؤسسات، ونتائج يمكن للناس لمسها في حياتهم. وفي أوراق مقبلة، سننتقل من هذا الإطار العام إلى السياق السوري، لبحث القواعد والمؤسسات والخطوات القائمة، وما تتيحه للضحايا من سبل لمعرفة الحقيقة والمطالبة بالمساءلة وجبر الضرر ومنع تكرار الانتهاكات، وسيكون الاسقاط على الواقع السوري موضوع لمجموعة من الأوراق القادمة.



مشاركة من أجل العدالة
SHARE FOR JUSTICE

حول المشروع:

نشأت فكرت المشروع أثناء مشاركة أحد أعضاء فريق "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" في زمالة خاصة بقيادة المجتمع المدني من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، بغية اكتساب مهارات جديدة لاستخدام التكنولوجيا في تعزيز الديمقراطية، والمناصرة والتحقق من المعلومات واستكشاف سبل جديدة للوصول إلى العدالة. وتمّ تنفيذ الزمالة في عاصمة البوسنة والهرسك - سراييفو من قبل منظمة U.G. ZAŠTO NE - CA WHY NOT - وبدعم من الصندوق الوطني لدعم الديمقراطية - NED، ومقره في العاصمة الأمريكية واشنطن.

لماذا "مشاركة من أجل العدالة"؟

عقب الإطاحة بحكومة بشار الأسد (النظام السابق)، ومع دخول سوريا حقبة جديدة في شهر كانون الأول/ديسمبر 2024، وبعد أكثر من 13 سنة من النزاع الدموي، وارتكاب انتهاكات وجرائم خطيرة لا حصر لها من قبل مختلف أطراف النزاع، وما تلاه من تغيير وتعدد الآليات والمؤسسات والهيئات الهادفة للوصول إلى العدالة وتعزيز المحاسبة للحدّ من ظاهرة الإفلات من العقاب، بدأت فكرة "مشاركة من أجل العدالة" لتكون بمثابة جسر يصل بين مجتمعات الضحايا والمنظمات والمبادرات السورية المحلية من مختلف الجغرافية السورية، وتلك الآليات والأجسام.

إنّ الهدف الأساسي لمنصة المشروع هو التعريف بآليات العدالة الدولية ذات الصلة بالملف السوري وشرح ولاياتها وطرق عملها وآخر المستجدات الخاصة بها بلغة مبسطة موجهة لعموم السوريين/ات، إضافة إلى الآليات الوطنية السورية (ذات الطابع المحلي)، بهدف مساعدة مجتمعات الضحايا (كل الضحايا وبغض النظر عن انتماءاتهم السياسية أو الإثنية أو المناطقية) والمنظمات المحلية السورية على التواصل معها ومشاركتها الملفات والتوثيقات التي عملت عليها طوال سنوات الصراع الدائر في سوريا، بهدف تعزيز فهم شامل للعدالة والمحاسبة، وضمان الشمولية في عمليات التوثيق ومسارات العدالة نفسها.